

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٦ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

يعين مندوباً بمجلس الدولة كل من السادة المندوبين المساعدين الآتية أسماؤهم بعد :

- ١ - تامر إبراهيم على عبد المنعم عجور .
- ٢ - محمد حمدى عبد اللطيف نوفل .
- ٣ - إيهاب نبيل محيى الدين محمد إسماعيل .
- ٤ - وليد أحمد أحمد ضبش .
- ٥ - جورج غبريال جاد عبد الملاك .
- ٦ - وئام محمد صلاح الدين أحمد الراوى .
- ٧ - مؤتمن أحمد أمين حسان .
- ٨ - إيهاب رمزى عبد الله محمد أبو الخير .
- ٩ - تامر أحمد محمود نوح .
- ١٠ - هيثم إبراهيم عسبند الله .
- ١١ - عبد العظيم أحمد عونى عبد العظيم .
- ١٢ - عبد المطلب يحيى عبد المطلب بدر .
- ١٣ - إيهاب فهمى محمد أحمد حمودة .
- ١٤ - عصام فكرى هابيل قرياقص .
- ١٥ - السعيد مروان السعيد محمد منصور .

- ١٦ - رامى عزت إسماعيل رسلان .
- ١٧ - أحمد محمد البهنساوى الرمام .
- ١٨ - سمير محمود عزاز جويلى .
- ١٩ - إسلام عبد النبى زكى العنانى .
- ٢٠ - أحمد موسى أحمد النحراوى .
- ٢١ - أحمد حسن محمد حسنين .
- ٢٢ - رامى لطفى شسفيق بخسيت .
- ٢٣ - إبراهيم تيسير محمد مخلوف .
- ٢٤ - محمد رمضان محمد محمود قاسم .
- ٢٥ - يحيى فؤاد إسماعيل فودة .
- ٢٦ - محمد مصطفى الفاروق محمد أحمد الشامى .
- ٢٧ - محمود عيد الجابر صالح يوسف .
- ٢٨ - أحمد غانم على إبراهيم .
- ٢٩ - أحمد ماهر عثمان مهنى .
- ٣٠ - أيمن محمود محمد قناوى .
- ٣١ - الحسن محمود أحمد حسين .
- ٣٢ - عمرو محمد عبد الفتاح عبد الحميد .
- ٣٣ - أحمد عبد الحافظ المهدي طعيمة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى غزة صفر سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٢٢ مارس سنة ٢٠٠٤ م) .

حسنى مبارك